

بحار الأنوار

[34] بغير تكسب منه كالميراث وسهم الغنيمة هل الافضل أن يبادر إلى إخراجہ في وجوه البر حتى لا يبقى منه شيء أو يتشاغل بتثميته ليستكثر من نفعه المتعدي. قال: وهو على القسمين الاولين، وقال ابن حجر: مقتضى ذلك أن يبذل إلى أن يبقى في حالة الكفاف، ولا يضر ما يتجدد من ذلك إذا سلك هذه الطريقة. ودعوى أن جمهور الصحابة كانوا على التقلل والزهد ممنوعة، فإن المشهور من أحوالهم أنهم كانوا على قسمين بعد أن فتحت عليهم الفتوح فمنهم من أبقى ما بيده مع التقرب إلى ربه بالبر والصلة والمواساة مع الاتصاف بغنى النفس، ومنهم من استمر على ما كان عليه قبل ذلك، وكان لا يبقى شيئاً مما فتح عليه، وهم قليل، والخبار في ذلك متعارضة، ومن المواضع التي وقع فيها التردد من لا شيء له، فالاولى في حقه أن يستكسب للصوص عن ذل السؤال، أو يترك وينتظر ما يفتح عليه بغير مسألة انتهى. وأقول: مقتضى الجمع بين اخبارنا أن الفقر والغنا كل منهما نعمة من نعم الله تعالى يعطي كلا منهما من شاء من عبادہ بحسب ما يعلم من مصالحه الكاملة وعلى العبد أن يصبر على الفقر بل يشكره ويشكر الغنا إن أعطاه، ويعمل بمقتضاه فمع عمل كل منهما بما تقتضيه حاله، فالغالب أن الفقير الصابر أكثر ثواباً من الغني الشاكر، لكن مراتب أحوالهما مختلفة غاية الاختلاف، ولا يمكن الحكم الكلي من أحد الطرفين، والظاهر أن الكفاف أسلم وأقل خطراً من الجانبين ولذا ورد في أكثر الادعية طلبه وسأله النبي صلى الله عليه وآله وعترته، وسيأتي تمام القول في ذلك في كتاب المكاسب ان شاء الله. وأما قوله صلى الله عليه وآله: " كاد الحسد أن يغلب القدر " فقد شرحناه في كتاب السماء والعالم، وحمله أكثر المحققين على تأثير العين فإنه ينشأ غالباً من حسد العاين، وهذا هو الظاهر وهو مبالغة في تأثير العين بأنه يقرب أن يغلب قضاء الله وقدره. وهذا الحديث مروى في شهاب الاخبار عن أنس بن مالك عنه صلى الله عليه وآله وقال